الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي ومدى توافقه مع متطلبات معايير الإفصاح المحاسبي

الدكتور: بوحديدة محمد
أستاذ محاضر (أ) بالمدرسة العليا للتجارة بالقليعة– الجزائر

الأستاذ: قمان عمر
أستاذ مساعد (أ) بجامعة الجلفة –الجزائر

ملخص:

تبين هذه الدراسة أهمية الإفصاح المحاسبي بالنسبة للأطراف المختلفة ذات الصلة بالمؤسسة، والتي تحتاج إلى المعلومات المتضمنة في القوائم المالية المتوافقة ومتطلبات المعايير المتعلقة بالإفصاح المحاسبي، ونظرا لهذه الأهمية عملت الهيئات المرتبطة بالمعايير المحاسبية الدولية على بناء الإطار التصوري الذي يحدد متطلبات المعلومات التي يجب الإفصاح عنها، حيث في هذا المجال عملت الجزائر على مسايرة هذه المتطلبات المتمثلة في تبني المعايير المحاسبية الدولية للإبلاغ المالي IAS/IFRS وما تضمنته من إطاراً تصورياً من خلال النظام المحاسبي المالي SCF بداية من جانفي 2010، حيث يتضمن الإطار ألمفاهيمي للنظام المحاسبي المالي معظم الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية والمبادئ والفروض التي تعتبر كمتطلبات أساسية للمعلومات المتضمنة في القوائم المالية الموجهة للأطراف المختلفة.

الكلمات المفتاحية:

الإفصاح المحاسبي، المعايير المحاسبية الدولية، النظام المحاسبي المالي، الإطار التصوري.

مقدمة

يعتبر الإفصاح بشكل عام والإفصاح المحاسبي بشكل خاص من بين أهم العناصر التي تسعى إليها الأطراف المختلفة المتعلقة بالمؤسسة سواء الداخلية أو الخارجية، وذلك بغية تلبية احتياجاتها المختلفة والمتزايدة من المعلومات لاتخاذ القرارات الإدارية والائتمانية والاستثمارية وغيرها، وتعود زيادة الاهتمام بالإفصاح المحاسبي نتيجة للازمات الاقتصادية وما أنجر عنها من الانهيارات المالية لكبرى الشركات العالمية بسبب غياب الإفصاح في القوائم المالية لها وما تضمنته من تدليس وحجب للحقائق المتعلقة باستخدامات موارد الأطراف المختلفة.

1- متطلبات الإفصاح المحاسبي

إن الأهمية التي يكتسيها الإفصاح أدت إلى تظافر جهود الكثير من الهيئات والمنظمات الدولية في استحداث مجموعة من الأسس والقواعد والمبادئ المختلفة لتكون كأساس لمتطلبات الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية الموجهة لتلبية احتياجات الأطراف المختلفة.

1-1 نشأة وتطور الإفصاح المحاسبي

إن تطور نظم الإفصاح المحاسبي كانت مواكبة إلى حد كبير لتطور الأنظمة المحاسبية، حيث في المراحل التاريخية الأولى لتطور المحاسبة وبالتحديد قبل ظهور الثورة الصناعية كانت الشركات الفردية النموذج السائد ولم تكن في تلك الفترة بحاجة واضحة للإفصاح المحاسبي، فحاجة الملاك للمعلومات يمكن تلبيتها من خلال الاطلاع المباشر على الدفاتر والسجلات والحسابات المختلفة للشركة.[1]

وتعود الجذور التاريخية الحديثة لمفهوم الإفصاح إلى بداية تأسيس الشركات المساهمة العامة في القرن التاسع عشر، وانفصال الملكية عن الإدارة، والقبول بمفهوم المسؤولية المحدودة للشركاء، مما تطلب حين ذاك سن تشريعات وقوانين لهذه الشركات، وإلزامها بتدقيق بياناتها ثم إلزامها بنشر بياناتها بصفة دورية، ويمكن القول إن القانون البريطاني الذي صدر في سنة 1844 كان الأسبق في هذا المجال، حيث ألزم الشركات بنشر قوائمها المالية والتقارير المتعلقة بنتائج الأعمال والمراكز المالية لها، حتى يستفيد الذين يطّلعون على البيانات المالية المنشورة في اتخاذ القرارات الاقتصادية في مجالات الاستثمار والإقراض. [2]

وقد تزايدت أهمية الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية المنشورة بارتباط الإفصاح المحاسبي بالتحول التاريخي للمحاسبة منذ بداية ستينيات القرن العشرين، عندما تطورت الوظيفة المحاسبية من نظام لمسك الدفاتر غايته الأساسية حماية مصالح الملاك إلى التركيز على دورها الجديد كنظام للمعلومات هدفه الرئيسي توفير المعلومات المناسبة لصنع القرارات. [3]

وفي هذا الصدد ساهمت العديد من الهيئات والمنظمات الدولية في ظهور الإفصاح المحاسبي بشكله الحالي، وتعد هيئة الأوراق المالية الأمريكية مثالا على ذلك، فقد قامت منذ سنة 1934 في إصدار تعليماتها للشركات المدرجة في البورصة الأمريكية بالتقيد بالإفصاح عن بياناتها المالية، بالإضافة إلى معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي والذي أكد على ضرورة التقيد بمبدأي الإفصاح الكامل والثبات في إتباع

النسق عند إعداد ونشر البيانات المالية، كما كان لتزايد الدور الاقتصادي لأسواق المال العالمية والحاجة إلى معلومات فورية أثر مباشر على مهنة المحاسبة ومبدأ الإفصاح، إذ فرضت على المحاسبين أن يولوا اهتماما خاصا للنظريات والمفاهيم التي تحكم مقومات وآليات هذه الأسواق، مما زاد من أهمية الإفصاح عن المعلومات في البيانات المالية المنشورة بصفتها مصدرا رئيسيا للمعلومات بالنسبة للمتعاملين في الأسواق المالية. [4]

2-1 مفهوم الإفصاح المحاسبي

يشير مصطلح الإفصاح لغويا إلى عملية الكشف والتي تعني الإفشاء عن الشيء، وهو الشيء المعلن والظاهر.[5] ويُعبر الإفصاح من المنظور الاقتصادي إلى عملية توفير المعلومات عن وضع الوحدات الاقتصادية ونتيجة أعمالها، وتفسير ذلك بشكل يزود مستخدمي هذه المعلومات بصورة أكثر وضوحا وشمولية. [6] كما يمكن تعريفه في هذا الإطار على أنه وصف عام لتقديم المعلومات الضرورية عن الوحدة الاقتصادية والتي يتوقع أن تؤثر على قرارات المستخدم الواعي للتقارير المالية، حيث يختص الإفصاح بالمعلومات المقدمة سواء في القوائم المالية ذاتها أو الأساليب المكملة الأخرى لتقديم المعلومات المالية مثل الملاحظات الهامشية، والمعلومات عن الأحداث التالية لتاريخ إعداد القوائم المالية، والقوائم الإضافية والكشوف الملحقة، وتقرير مراجع الحسابات وتحليلات لإدارة الأنشطة المنشاة.[7]

أما من الجانب المحاسبي فهو يعتبر المرحلة المهمة من مراحل الوظيفية للمحاسبة، حيث تعتبر المحاسبة نظاما للمعلومات لقياس نشاطات الأعمال ومسار لمعالجة البيانات وتوصيل النتائج إلى الأشخاص. [8] وإظهار القوائم المالية لجميع المعلومات الأساسية عن الشركة والتي تهم الفئات الخارجية، بحيث تفيد في اتخاذ القرارات الرشيدة. [9] كما يستخدم مصطلح الإفصاح في المحاسبة عن عملية إظهار وتقديم المعلومات الضرورية عن الوحدات الاقتصادية للأطراف التي لها مصالح حالية أو مستقبلية بتلك الوحدات الاقتصادية. [10] وبصفة عامة يشير الإفصاح إلى مصفوفة من المعلومات المختلفة المنتجة من طرف المؤسسة والتي من بينها: (التقرير السنوي، التشغيل، المراجعة المالية، الاتصالات المتعلقة بالمؤسسة، توقعات الإدارة، عروض المحللين، التقارير المتعلقة بالمؤسسة مثل تقارير البيئة أو التقارير الاجتماعية المستقلة..الخ). [11]

حيث وفق هذا الإطار يمكن أن نميز بين نوعين من الإفصاح، الإفصاح وفق النظرة التقليدية والإفصاح وفق النظرة المعاصرة:

1-2-1 النظرة التقليدية للإفصاح

تركز النظرة التقليدية للإفصاح على حماية المستثمر الذي له دراية محدودة باستخدام المعلومات المالية وهو ما يطلق عليه الإفصاح الوقائي والذي يهدف إلى محاولة القضاء على أية أضرار قد تصيب المستثمر العادي من جراء بعض الإجراءات والتعامل غير العادل، ويتطلب هذا المفهوم ضرورة تبسيط المعلومات المالية إلى الحد الذي يجعلها مفهومة للمستثمر المحدود المعرفة، والبعد عن تقديم معلومات تعكس درجة كبيرة من عدم التأكد مع مراعاة القدرة المحدودة للمستثمر عند تحديد كمية المعلومات الواجب الإفصاح عنها.

2-2-1 النظرة المعاصرة للإفصاح

تعكس النظرة المعاصرة للإفصاح عن المعلومات المالية، الاتجاه نحو ما يمكن تسميته بالإفصاح التثقيفي، والذي يهدف إلى تقديم معلومات تفيد في أغراض اتخاذ القرارات الاستثمارية.

حيث تعتبر هذه النظرة المعاصرة حديثة نسبيا نظرا للتطور الهائل الذي عرفته المحاسبة وما صاحبها من تطور في الإفصاح في الوقت الحالي، تم استحداث معايير محاسبية متعلقة بالأساس بالإفصاح المحاسبي بالإضافة إلى ما تتضمنه المعايير الأخرى من معلومات واجب الإفصاح عنها.

كما تجدر الإشارة إلى أن هناك مطالبات ودعوات بالتوسع في الإفصاح والتي من شانها زيادة متطلبات الإفصاح المحاسبي، ومن بين هذه المطالبات نجد ما يلي:[12]

- التوسع في نطاق المستخدمين من حملة الأسهم والدائنين والإدارة والجمهور بشكل عام إلى المجموعات العامة.
- التوسع في نطاق المستخدمين من مسألة التطور الاقتصادي والمساعدة في وضع التقديرات ودعم قرارات الاستثمار إلى توفير تنسيق داخل الشركة وتحسين مستوى ثقة الجمهور في نشاط المؤسسة.

- التوسع في الوسائل الفنية للقياس من مجرد نظام حسابي وحفظ للسجلات إلى مجال علم الإدارة الشامل.
- التوسع في أدوات الإفصاح من الكشوف المالية التقليدية إلى إعلام متعدد الأبعاد.
- التوسع في نوعية الإفصاح من كونه ممتازا في ضوء الاحتياجات الماضية إلى كونه يعكس ملائمة محسنة أو مطورة لقرارات خاصة.

3-1 أهمية الإفصاح المحاسبي

تنبع أهمية الإفصاح المحاسبي من أن مخرجات النظام المحاسبي – القوائم المالية والتقارير المالية – هي المصدر المهم إن لم يكن الوحيد للعديد من المستخدمين للحصول على المعلومات المهمة حول الشركة. [13] حيث وفق هذا الإطار يمكن تحديد أهمية الإفصاح المحاسبي في النقاط الآتية: [14]

- يساهم في تخفيض حالة عدم التأكد فيما يتعلق بالاستثمار.
- توفير معلومات لجميع الأطراف دون تحيز مما يمكن من إقبال المدخرين على تقديم أموالهم للمستثمرين.
- تخفيض مشكل عدم التماثل في المعلومات بين الأطراف المختلفة داخل المؤسسة.

4-1 أهداف الإفصاح المحاسبي

إن الأغراض الأساسية من الإفصاح المحاسبي تتمثل في ما يلي: [15]

- وصف العناصر المعترف بها وتوفير قياسات ملائمة لها عدا تلك المعلومات المندرجة في الكشوف المالية.
- وصف البنود غير المعترف بها وتوفير قياسات نافعة لهذه البنود.
- توفير معلومات لمساعدة المستثمرين لتقييم المخاطر واحتمالات كل من العناصر المعترف بها وغير المعترف بها.
- توفير معلومات مهمة تسمح لمستخدمي الكشوف المالية بالمقارنة ضمن السنة الواحدة وبين السنوات.
- توفير معلومات عن الانسياب والتدفقات النقدية المستقبلية.
- مساعدة المستثمرين في تقدير العائد على الاستثمار.

2- متطلبات الإطار المفاهيمي للمعايير المحاسبية في تحقيق الإفصاح المحاسبي

يشكل الإطار ألمفاهيمي لإعداد وعرض القوائم المالية الإطار النظري الذي يتم بموجبه الاسترشاد في عملية تحديد الأحداث والعمليات التي يتوجب المحاسبة عنها وتسجيلها، وكيفية قياس تلك الأحداث وكيفية توصيل المعلومات الخاصة بذلك إلى مستخدمي القوائم المالية. [16] حيث تكمن أهمية الإطار ألمفاهيمي في تحقيق ما يلي: [17]

- توفير إطار مرجعي لحل المشاكل المحاسبية في حالة عدم وجود معايير.
- تقليص حدود الأحكام الشخصية عند إعداد الكشوف المالية.
- توجيه مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB عند وضعه المعايير المحاسبية.
- تعزيز القدرة على المقارنة من خلال تقليص عدد الطرق المحاسبية البديلة.

ويشمل الإطار ألمفاهيمي للمعايير المحاسبية الدولية المعدل في سنة 2010 من قبل مجلس المعايير المحاسبية الدولية مكونات لإعداد وعرض القوائم المالية بما يتوافق ومتطلبات الاحتياجات المتزايدة من المعلومات للأطراف المختلفة ذات الصلة بالمؤسسة، وتتمثل أهم هذه المكونات في ما يلي: [18]

1-2 أهداف التقارير المالية المعدة للأغراض العامة

حيث تتضمن أهداف التقارير المالية حاجة الأطراف المختلفة المستخدمة للقوائم المالية والمعلومات التي تلبي احتياجاتهم، بالإضافة إلى المعلومات حول الموارد الاقتصادية للمنشأة الالتزامات عليها والتغيرات التي تتم على هذه الموارد والالتزامات المتعلقة بها.

1-1-2 حاجة مستخدمي التقارير المالية من المعلومات

تلجأ فئات متعددة لاستخدام المعلومات المحاسبية في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة، وقد حدد الإطار ألمفاهيمي لإعداد وعرض القوائم المالية عدد من الفئات كمستخدمين للقوائم المالية، كما حدد طبيعة المعلومات التي تحتاجها كل فئة منهم، وتتمثل هذه الفئات في المستثمرين الحاليين والمرتقبين، الموظفون، الموردون والدائنون التجاريون، العملاء، المقرضون، الحكومة ودوائرها المختلفة، الجمهور، كما تتسع هذه الفئات لتشمل جميع من لهم مصلحة في المنشاة.

2-1-2 المعلومات المتعلقة بالموارد الاقتصادية والمطالبات المتعلقة بها

حيث توفر التقارير المالية ذات الغرض العام معلومات حول المركز المالي للمنشأة، والتي تشمل معلومات حول الموارد الاقتصادية للمنشأة والمطالبات المتعلقة بها، بالإضافة إلى معلومات حول تأثير العمليات والأحداث الأخرى التي تؤدي لتغير الموارد الاقتصادية والمطالبات عليها، والتي توفر مدخلات مفيدة لاتخاذ القرارات حول تزويد المنشاة بالموارد الاقتصادية.

2-2 الخصائص النوعية للمعلومات المحققة للإفصاح

توصف المحاسبة بأنها نظام للقياس والإفصاح، حيث يقوم المحاسب بقياس العناصر المختلفة المكونة للقوائم المالية مثل الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات، ويقوم بالإفصاح عن نتائج عملية القياس في شكل معلومات مقدمة لقرّاء القوائم المالية، بحيث تخضع المعلومات الناتجة من عمليات القياس والإفصاح المحاسبي للخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية، [19] وفي هذا السياق يقسم الإطار ألمفاهيمي للتقارير المالية الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة إلى مجموعتين هما:

2-2-1 الخصائص النوعية الأساسية

وتتمثل في خاصيتي الملائمة والتمثيل الصادق أو ما يطلق عليه بالمصداقية: [20]

2-2-1-1 الملائمة : تتوفر خاصية الملائمة عندما تكون المعلومات المعروضة وثيقة الصلة باحتياجات مستخدمي المعلومات.

2-2-1-2 المصداقية : تتوفر خاصية المصداقية عندما تكون المعلومات المالية مقدمة بطريقة يمكن الاعتماد عليها.

2-2-2 الخصائص النوعية الداعمة : تمثل خصائص ثانوية والتي من شأنها أن تدعم نوعية المعلومات المعروضة للأطراف المتعددة، وتتمثل في: [21]

2-2-2-1 القابلية للمقارنة : ويقصد بها إمكانية مقارنة القوائم المالية لفترة مالية معينة مع القوائم المالية لفترة أو فترات أخرى سابقة لنفس المنشاة أو لمنشأة أخرى.

2-2-2-2 القابلية للتحقق : وتعني درجة الاتفاق بين الأفراد المستقلين والمطلعين الذين يقومون بعملية القياس باستخدام نفس أساليب القياس.

2-2-2-3 التوقيت المناسب : تعني أن تكون المعلومات متوفرة لاتخاذ القرار في الوقت الذي يكون للمعلومات تأثير في القرار.

2-2-2-4 القابلية للفهم : تعني أن يتم تصنيف وعرض المعلومات بشكل واضح ودقيق بافتراض أن لدى المستخدمين مستوى معقول من المعرفة في مجال المحاسبة وأعمال المنشأة ونشاطاتها الاقتصادية.

وهو ما يتطلبه الإفصاح المحاسبي حيث يجب أن تعرض المعلومات بالقوائم والتقارير المالية بلغة مفهومة للقارئ الواعي وبدون لبس أو تضليل، كما يتم الإفصاح العادل على إلزام الشركات بتقديم معلومات موثوقة وملائمة بحيث يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات اللازمة.[22]

2-3 الفروض المحاسبية

حيث عند إعداد وعرض القوائم المالية يجب الأخذ بعن الاعتبار مجموعة من الفروض التي من المهم توفرها، مما تساهم في موضوعية ومصداقية النتائج التي تعبر عنها هذه القوائم المالية، وتتمثل أهم هذه الفروض في: [23]

2-3-1 الاستمرارية : وهي افتراض أن الوحدة مستمرة إلى أجل غير محدد في المدى المستقبلي المنظور.

2-3-2 الوحدة النقدية : وهي افتراض أن وحدة النقد هي المقياس الذي يعتمد لإثبات العمليات المالية في السجلات المحاسبية.

2-3-3 الفترة الزمنية : تقسم حياة المؤسسة إلى فترات زمنية متساوية يتم في نهاية كل فترة منها التوقف الافتراضي لنشاط المنشاة.

2-3-4 الوحدة الاقتصادية : يقوم هذا الفرض على أساس أن المنشأة تكتسب شخصية معنوية مستقلة عن شخصية مالكيها.

2-4 القوائم المالية المتعلقة بالإفصاح المحاسبي

تتمثل المعلومات المحاسبية التي يتم الإفصاح عنها حاليا في البيانات المالية المحتواة في القوائم المالية وهي: قائمة المركز المالي، قائمة الدخل، قائمة التغيرات في المركز المالي، هذا إضافة إلى معلومات أساسية أخرى تعتبر ضرورية لكن نظرا لتعذر الإفصاح عنها في صلب القوائم المالية تعرض في الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية التي تعتبر جزءا لا يتجزأ من تلك القوائم المالية. [24]

3- مدى توافق الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي مع متطلبات معايير الإفصاح

قامت الجزائر في إطار إحداث التوافق بين الممارسات المحاسبية لديها ونظريتها في الدول المتقدمة بتبني المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS من خلال النظام المحاسبي المالي، حيث توضح التعليمة رقم: 2 الصادرة في 29 أكتوبر 2009 والتي تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي بداية من سنة

2010، وذلك لتدارك التأخير المسجل في تبني المعايير المحاسبية، حيث تشير هذه التعليمة في محتواها على التوافق المحاسبي مع المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS. [25]

وتتمثل أهم العناصر التي تركزت عليها عملية تبني المعايير المحاسبية الدولية في ما يلي:[26]

- بناء إطار تصوري للنظام المحاسبي الجديد واستحداث مفاهيم جديدة خاصة بعناصر القوائم المالية.
- تحديد طرق التقييم المحاسبي وتنظيم مهنة المحاسبة.
- إعداد نماذج للقوائم المالية ووضع جداول وإيضاحات خاصة بالمفاهيم والجداول الملحقة.
- تحديد الحسابات والمجموعات وقواعد سيرها.

1-3 ماهية النظام المحاسبي المالي

يعتبر النظام المحاسبي المالي كأرضية للممارسة المحاسبية المتوافقة والمعايير المحاسبية الدولية، وجاء تطبيق النظام المحاسبي المالي نتيجة لتوافر مجموعة من الجهود التي أرست تطبيقه بداية من سنة 2010، وهو ما تشير إليه المادة الثالثة من القانون 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 على أن النظام المحاسبي المالي يدعى في صلب هذا القانون "المحاسبة المالية " والذي يُعرَّف على انه عبارة عن نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، وتصنيفها وتقييمها وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان ونجاعته، ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية،[27] وتتمثل أهم المميزات التي يوفرها النظام المحاسبي المالي في النقاط الآتية: [28]

- تقريب التطبيق المحاسبي المحلي من التطبيق العالمي مما يسمح بوجود قاعدة تصورية ومبادئ تتكيف مع التوجه الاقتصادي الجديد.
- إيضاح المبادئ والقواعد الخاصة بالتطبيق المحاسبي لا سيما المتعلقة بالتسجيل والمعاملات واعداد الكشوف.
- الاهتمام باحتياجات المستثمرين الحالية والمحتملة الذين يملكون معلومة مالية عن المؤسسات على حد السواء منسقة، قابلة للقراء، وتسمح بالمقارنة واتخاذ القرار.
- تمكين المؤسسات الصغيرة من تطبيق نظام معلوماتي قائم على محاسبة مبسطة.

2-3 الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي

إن الأهمية التي يكتسيها الإطار ألمفاهيمي للمعايير المحاسبية الدولية جعلت من المهم جدا تبنيه في النظام المحاسبي المالي، وفي هذا المجال جاء القانون 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 مرسخا لضرورة وجود الإطار ألمفاهيمي في النظام المحاسبي المالي، ويوضح هذا القانون ذلك حيث يشير إلى اعتماد الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي على المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطرق المحاسبية الملائمة. [29]

ويشير القانون 08-156 المتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11 إلى مميزات الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي، والتي تتمثل في ما يلي: [30]

- تسهيل فهم للعمليات والأحداث غير المنصوص عليها في التنظيم المحاسبي.
- تعريف المفاهيم التي تشكل أساس إعداد وعرض الكشوف المالية.
- تسهيل تفسير المعايير المحاسبية.

1-2-3 التوافق في مجال الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية

تعتبر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية للنظام المحاسبي المالي متوافقة بشكل كبير مع متطلبات الخصائص النوعية للمعايير المحاسبية الدولية، ويأتي هذا التوافق نظير الأهمية التي تكتسيها في رفع درجة كفاءة القوائم المالية من حيث المعلومات المتضمنة فيها.

ويتضح تبني النظام المحاسبي المالي للخصائص النوعية الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية في ما يشير إليه القانون 08-156 المؤرخ في 28 ماي 2008، والذي يبين ضرورة توفر الخصائص النوعية للمعلومات الواردة في الكشوف المالية والتي تشمل كل من الملاءمة، الدقة، الوضوح، قابلية المقارنة بالإضافة إلى الأهمية النسبية،[31] وتتمثل المفاهيم المتعلقة بذلك في النقاط الآتية[32] :

3-2-1-1 الملاءمة : تعني جودة المعلومة عندما تؤثر في القرارات الاقتصادية للمستعملين من خلال مساعدتهم في تقدير الأحداث.

3-2-1-2 الدقة : وتعني المصداقية والتي تشير إلى خلو المعلومة من الخطأ أو الحكم المسبق.

3-2-1-3 قابلية المقارنة : بحيث تكون المعلومة التي يتم إعدادها تسمح بإجراء مقارنات معتبرة في الزمن وبين الكيانات.

3-2-1-4 الوضوح : يشير إلى قابلية الفهم، ويعبر عن أن تكون المعلومة من السهل فهمها من طرف أي مستعمل تتوفر لديه معرفة معقولة بالأعمال والنشاطات الاقتصادية.

3-2-1-5 الأهمية النسبية : تقتضي أن تبرز الكشوف المالية كل معلومة يمكن أن تؤثر في حكم مستعمليها تجاه الكيان.

2-2-3 التوافق في مجال المبادئ والفروض المحاسبية

تساهم المبادئ والفروض المحاسبية في تكوين قاعدة أساسية لأساس إعداد المعلومات المتضمنة في القوائم المالية وعرضها للأطراف المختلفة ذات الصلة بالمؤسسة، ويتضمن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي المبادئ والفروض المتعلقة بذلك.

1-2-2-3 التوافق في يخص المبادئ المحاسبية

حيث يؤكد القانون 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي أن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي " يتضمن إطاراً تصورياً للمحاسبة المالية، ومعايير محاسبية، ومدونة حسابات تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس المبادئ المحاسبية المعترف بها عامة، ولا سيما المبادئ الآتية (محاسبة التعهد، التكلفة التاريخية، أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني). [33] وهو ما يوضح أن هناك توافق كبير بين المبادئ المحاسبية للإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي والمبادئ المحاسبية المقبولة عموما والمتعارف عليها.

2-2-2-3 التوافق فيما يخص الفروض المحاسبية

يتضح وجود التوافق بين الفروض المحاسبية في الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي ونظيرتها في الإطار ألمفاهيمي للمعايير المحاسبية الدولية، فيما يتضمنه القانون 08-156 المؤرخ في 28 ماي 2008، حيث نجد ما يلي: [34]

3-2-2-2-1الاستمرارية

حيث تم أخذ بعين الاعتبار فرض الاستمرارية في الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي، وهو ما تشير إليه المادة رقم: 7 من القانون 08-156، حيث وفقها تعد الكشوف المالية على أساس استمرارية الاستغلال بافتراض متابعة الكيان لنشاطاته في مستقبل متوقع، إلا إذا طرأت أحداث أو قرارات قبل تاريخ نشر الحسابات والتي من الممكن أن تسبب التصفية أو التوقف عن النشاط في مستقبل قريب.

3-2-2-2-2الوحدة الاقتصادية

تشير المادة رقم: 9من القانون 08-156 أن "يعتبر الكيان كما لو كان وحدة محاسبية مستقلة ومنفصلة عن مالكيها، حيث تقوم المحاسبة المالية على مبدأ الفصل بين أصول الكيان وخصومه وأعبائه ومنتوجاته وأصول وخصوم وأعباء ومنتوجات المشاركين في رؤوس أمواله الخاصة أو مساهميه".

3-2-2-2-3الوحدة النقدية

في هذا المجال تلزم المادة رقم: 10 من القانون رقم 08-156 "كل كيان باحترام اتفاقية الوحدة النقدية، ولا تدرج في الحسابات إلا المعاملات والأحداث التي يمكن تقويمها نقدا، غير انه يمكن أن تذكر في الملحق بالكشوف المالية المعلومات غير القابلة للتحديد الكمي والتي يمكن أن تكون ذات اثر مالي".

3-2-2-2-4الفترة الزمنية

حيث يأخذ بالحسبان الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي أهمية تحديد الفترات الزمنية ويتضح ذلك بموجب المادة رقم: 12 من القانون 08-156، التي تؤكد على "أن تكون نتيجة كل سنة مالية مستقلة عن السنة التي تسبقها وعن السنة التي تليها، ومن أجل تحديدها، يتعين أن تنسب إليها الأحداث والعمليات الخاصة بها فقط"، وتوضح المادة رقم: 13 من القانون نفسه أن يجب ربط حدث السنة المالية المقفلة إذا كانت له صلة مباشرة ومرجحة مع وضعية قائمة عند تاريخ إقفال حسابات السنة المالية، ويكون معلوما بين هذا التاريخ وتاريخ الموافقة على حسابات هذه السنة المالية.

3-2-3 التوافق في مجال إعداد وعرض القوائم المالية

تعتبر القوائم المالية وسيلة اتصال بين المؤسسة والأطراف ذات الصلة بها، وجاء الإطار ألمفاهيمي للمعايير المحاسبية الدولية ليوضح ذلك، حيث يشير إلى أن الغاية من إعداد ونشر القوائم المالية هي تزويد مستخدميها بمعلومات تكون مفيدة لهم في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية،[35] ونظرا للأهمية التي تكتسيها القوائم المالية من طرف مختلف الأطراف سواء الداخلية أو الخارجية، فإن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي تبنى المعايير المحاسبية المتعلقة بإعداد وعرض القوائم المالية لا سيما المعيار المحاسبي الدولي IAS 1 الخاص بعرض القوائم المالية، والمعيار المحاسبي الدولي IAS 7 المتعلق بقائمة التدفقات النقدية.

ويتضح التوافق بين الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي والإطار ألمفاهيمي للمعايير المحاسبية الدولية فيما يخص إعداد وعرض القوائم المالية في ما يوضحه القانون رقم: 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، والذي بموجب مادته رقم: 25 التي تلزم الكيانات التي تدخل في مجال تطبيق هذا القانون على أن تعد الكشوف المالية سنويا على الأقل،[36] وتتضمن الكشوف المالية المتعلقة بإعداد وعرض القوائم المالية حسب الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي وفق المادة رقم: 32 من القانون 08-156 المؤرخ في 28 مايو 2008، كل من العناصر الآتية: [37]

- الميزانية.

- حسابات النتائج.
- جدول سيولة الخزينة.
- جدول تغيرات الأموال الخاصة.
- ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة ويوفر معلومات مكملة عن الميزانية وحسابات النتائج.

كذلك وفق القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008 المتضمن قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، يتم إعداد الكشوف المالية نتيجة إجراء معالجة العديد من المعلومات لأعمال التبسيط والتلخيص والهيكلة، حيث هذه المعلومات يتم تجميعها وتحليلها وتفسيرها وتلخيصها وهيكلتها من خلال عملية تجميع تعرض في الكشوف المالية في شكل فصول ومجاميع. [38]

كما يحدد الفصل الثاني من القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008 العناصر المتضمنة في هذه الكشوف المالية والمتمثلة في الأساس في (الأصول، الخصوم، الأموال الخاصة، المنتجات، الأعباء) ومتطلبات كل عنصر من المعلومات المتعلقة به، بالإضافة إلى مجموعة من النماذج الخاصة بهذه الكشوف المالية. [39] وتسمح هذه الكشوف المالية بتحقيق متطلبات الإفصاح المحاسبي، حيث تؤكد المادة رقم: 26 من القانون 07-11 أنه يجب أن تعرض الكشوف المالية بصورة وفية الوضعية المالية للكيان ونجاعته وكل تغير يطرأ على حالته المالية، كما يجب أن تعكس هذه الكشوف مجمل العمليات والأحداث الناجمة عن معاملات الكيان وأثار الأحداث المتعلقة بنشاطه. [40]

خاتمة

إن الجهود المعتبرة التي قامت بها الجزائر في محاولة تقريب الممارسة المحاسبية المحلية من الممارسات المحاسبية العالمية من خلال تبني المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS في إطار النظام المحاسبي المالي، خاصة فيما تضمنه جانبه المتعلق بالإطار التصوري، ساهم بشكل كبير في توفير متطلبات الإفصاح المحاسبي للمعلومات المتضمنة في القوائم المالية والموجهة للأطراف المختلفة والمتعددة.

حيث تعتبر مكونات الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي متوافقة بشكل كبير مع نظيرتها الخاصة بالإطار ألمفاهيمي للمعايير المحاسبية الدولية التي في الأساس جاءت لتحقيق متطلبات الإفصاح المحاسبي، واتضح هذا التوافق في ما يلي:

- وجود إطار تصوري للتنظيم المحاسبي في الجزائر الذي لم يكن موجودا من قبل.
- العناصر التي تضمنها الإطار التصوري من خلال تبنيه للخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية، مثل المصداقية، الملاءمة، قابلية المقارنة، الأهمية النسبية وغيرها من الخصائص النوعية.
- تبني الإطار التصوري للمبادئ والفروض المحاسبية المقبولة عموما والمتعارف عليها لا سيما مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني.
- توفير قوائم مالية لم تكن موجودة من قبل مما يضمن معلومات تتوافق والاحتياجات المتزايدة لمستخدميها.
- تحديد متطلبات العناصر المكونة للقوائم المالية مثل الأصول والخصوم والمنتجات والأعباء، والتي تتطلب دخول أو خروج منافع اقتصادية مرتبطة بهذه العناصر.

بالإضافة إلى ما سبق وجود العديد من المزايا التي وفرها الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي مما يحد من التضارب في إعداد وعرض القوائم المالية الموجهة للأطراف الداخلية والخارجية ذات العلاقة بالمؤسسة، الأمر الذي يسمح لهذه الأطراف إمكانية تحديد الوضعية المالية ومعرفة الأداء المالي ونجاعة تسيير الموارد الاقتصادية للمؤسسة.

المـــراجـــــــع :

[1] محمد المبروك ابو زيد، **المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2005، ص: 578.

[2] محمد مطر، موسى السويطي، **التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية في مجالات: القياس، العرض، الإفصاح**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2008، ص: 340.

[3] محمد مطر، موسى السويطي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 341.

[4] محمد مطر، موسى السويطي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 342.

[5] عبد الحفيظ بيوض، **معجم الطلاب**، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2001، ص: 116.

[6] نعيم حسن دهمش، **القوائم المالية والمبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما**، المكتب الإستشاري، عمان، الأردن، 1995، ص: 44.

[7] أمين السيد احمد لطفي، **نظرية المحاسبة (منظور التوافق الدولي)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، القاهرة، 2006، ص: 489-490.

[8] Walter T. Harrison, Charles T. Horengren **Financial Accounting**, Pearson International Edition, Seventh Edition , New Jersey, 2008, P:33

[9] عبد الله خالد أمين، **"الإفصاح المحاسبي ودوره في تنشيط التداول في أسواق رأي المال العربية"، مجلة المحاسب القانوني**، العدد رقم 1/62، الجامعة الأردنية، 1995، ص: 38.

[10] محمد المبروك ابو زيد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 577.

[11] Jill SOLOMON, Aris SOLOMON**, Corporate Governance and accountability**, John Wiley & Sons Ltd, West Sussex, England, 2004, p:120.

[12] أحمد رياحي بلقاوي، **نظرية المحاسبة**، تعريب رياض العبد الله وطلال الججاوي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 396.

[13] محمد المبروك ابو زيد، **مرجع سبق ذكره** ص: 580.

[14] كمال الدين وآخرون، **المحاسبة المتوسطة بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص: 9.

[15] أحمد رياحي بلقاوي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 403.

[16] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، **معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية – الجوانب النظرية والعملية ـ** ، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2014، ص: 2.

[17] أحمد رياحي بلقاوي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 250.

[18] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، **مرجع سبق ذكره**، ص: 4-6.

[19] أمين السيد احمد لطفي، **نظرية المحاسبة منظور التوافق الدولي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص: 474.

[20] طارق عبد العال حماد، **مرجع سبق ذكره** 2009، ص: 577.

[21] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، **مرجع سبق ذكره**، ص: 10-11.

[22] محمد المبروك ابو زيد، **مرجع سبق ذكره** ص: 577.

[23] محمد مطر، **نظرية المحاسبة**، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات للنشر، القاهرة الطبعة الأولى، 2010، ص: 41-42.

[24] مها محمود ريحاوي، **مرجع سبق ذكره**، ص:55-56.

[25] المجلس الوطني للمحاسبة، **التعليمة رقم: 02**، المؤرخة في: 2009/10/29، ص:2.

[26] شعيب شنوف،**محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية** مكتبة الشركة الجزائرية بودواد، الجزائر، 2008، ص:27.

[27] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 74، ص:3.

[28] المجلس الوطني للمحاسبة، **مرجع سبق ذكره**، التعليمة رقم: 02، ص:3.

[29] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 74، ص:4.

[30] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 27، ص:11.

[31] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 27، ص: 12.

[32] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 19، ص:81-88.

[33] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 74، ص:4.

[34] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 27، ص:11-12.

[35] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، **مرجع سبق ذكره**، ص: 2.

[36] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 74، ص:5.

[37] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 27، ص:14.

[38] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 19، ص:22.

[39] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 19، ص:23-43.

[40] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **مرجع سبق ذكره**، العدد رقم: 74، ص:5.